على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يُؤمر بمعصية، فإذا أُمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة

عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكَرِهَ، إلا أن يُؤمر بمعصية، فإذا أُمِرَ بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

[صحيح] [متفق عليه]

في هذا الحديث بيان وجوب السمع والطاعة للحاكم فيما يأمر به، سواء كان أمره مما نحب أو نكره، إلا أن نُؤمر بمعصية فإنه لا سمع ولا طاعة في هذه المعصية فقط.

معاني الكلمات

على المرء المسلم أي يجب عليه.

السمع والطاعة القبول والانقياد لولي الأمر.

فيما أحب أي موافقا لمراد المأمور.

وكره أي شقَّ عليه وكرهته نفسه.

فلا سمع ولا طاعة أي فلا تسمعوا ولا تطيعوا له في هذه المعصية.

https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/6370

لجنة الدعوة الإلكترونية
EDC E-Da'wah Committee
النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY